لاحرف شرط معه موصول بظرف موصول بجار ومجرور موصوف
باحد هذه الثلاثة وهذه ست صور مضاف الى الموصول او
الموصوف المذكورين وهذه ست صور وهو موصوف بالموصول
المذكور وهذه ثلاث صور وقد ذكر الفاعل خبر كل مضافا الى
غير موصوف نحو كل فعة فمن الله او موصوف بغير ما ذكر نحو كل امر
مباعد او مدان فمنوط بحكمه المتقدم قبل ومنه حديث كل امر
ذي بال الخ وفيه بحث ابن هشام في رسالته الكبرى في البسملة
لاحرف شرط معه فلو كان معه حرف شرط نحو الذي
ان يأتني اكرمه مكرم امتنعت الفا لانها انما دخلت في الخبر
شبيه المبتدا بالشرط وهو هنا منتف اذ لا يجب حلول شرط عجا
شرط واجاز بعضهم دخولها في هذا ايضا وخرج عليه بفعل او
ظرف الموصول بغير ما فلا يجوز الذي ابوه مكن فمكرم
خلافا لابن السراج وللاقليم فزيد او فاضربه خلافا للناظم
في تسهيله فانه فيه صرح بجوازه ومثاله في شعره بقول
تقالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما وحمل الجمهور
الخبر محذوفا اي مما يتلى عليكم حكم السارق وكان علم الزمان ان يزيد
وان لا يكون مصدرا بعلم استقبال ولا بقد ولا بما النافية او يقول
موصول يفعل صالح للشرط ملتبسة كما في التسهيل ليفيد اشتراط ما ذكر
او بظرف المراد به ما يشمل الجار والمجرور وبكما يليه اعليم تمثيل
بالجار والمجرور واما موصوف اي اسم منكر موصوف وقوله
بها اي بواحد من الفعل والظرف او مضافا الى احدها اي الموصول
والموصوف المذكورين باقسامهما واعلم ان المضاف الى الموصول
بما ذكر لا يشترط ان يكون لفظ كل وما يضافها كجميع فيجوز غلام الذي

عندك

فلا يرد معه واما المضاف الى النكرة الموصوفة بما ذكر فيشترط
ان يكون لفظ كل وما يضافها فقول الناظم وكل الذي تفعل الخ ذكر كل فيه
ليس قيدا وقوله وكل حر يتقي الله الخ ذكر كل فيه قيد معتبر
قاله بحثا السيد شرط قصد العموم فيه في جميع ما
قبله ولو حذف لفظ قصد كما في قوله فلو عدم العموم فقد في
قوله التسهيل عام كان اقصد لعدم الحاجة لذكره بالاحاجة
كما قاله الدماميني اي اثر اذا العموم من اصله بعد كون موضوع
المسئلة المبتدا المتضمن لاسم الشرط في العموم وكاستقبال
معنى الصلة يفهم انه لا يشترط استقبال لفظها وهو كذلك
فتعمل نحو وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم وبداعيا ان
ما موصولة سقوط الفا في قراءة نافع وابن عامر وهم فلو عدم
العموم وعدم اما بتقييد الصلة او الصفة كالسعي الذي
تسعاه في الخير تلقاه وكل حر يأتيني في المسجد له كذا اوما
بتقييد الموصوف نحو كل حر كريم يأتيني له كذا هذا ما قالوه
وفيه بحث لانا ذكرنا من الامثلة لم يقصد فيه العموم بل قد فان
قيل المراد بعدم العموم قلته لا عدمه رأسا قلت لا وجه لارادة
ذلك لان قلة العموم لا تخرج المبتدا عن شبه اسم الشرط لانها
توجد فيه نحو من يقم في المسجد فله درهم فتأمل وكذا
لعدم الاستقبال نحو الذي زارنا امس له كذا واجاز بعضهم دخول
الفاء هنا ايضا مستشهدا بقوله تعالى وما اصابكم يوم التقى
الجمعان فبإذن الله وأول على معنى وما تبين اصابتكم اياكم قال
الدماميني الذي اقتضته جزم بالفا اي الذي يجوز اقتران خبره
بالفا وقولي ازال الفا به ازاله جواز دخولها وليس المراد انه النواسخ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)